

مقد مقالة

الموضوع : أعمال تطوير ورفع كفاءة طريق السويس – السفينة والطريق الدائري
حول مدينة السويس بطول ٦٠ كم ((تنفيذ المسافة من ٨ كم الي ٢٠
بطول ١٢ كم (أعمال طرق - عدد ١٢ بريدج)) بالأمر المباشر .

رقم العقد : ٥٩٨ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٢
أنه في يوم الاثنين الموافق : ٢٤ / ١ / ٢٠٢٢ .

حضر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة اتش آية للإنشاءات (أبناء حسن علام) " .

يمثلها السيد المهندس / حسن عصام حسن علام

. بصفته / رئيس مجلس الإدارة .

بطاقة رقم / ٢٧٩٠١١٦٠١٠٤٩٩٥ / بتاريخ ٢٠١٧ / ٤

ومقرها / ش يحي زكريا - المنطقة الصناعية - خلف مساكن شيراتون .

بطاقة ضريبية رقم / ١٨٣ - ٤٠٠ - ١٠٠

مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين .

ملف ضريبي رقم / ٥٠٠ - ٠٠ - ٤١٠ - ٣٨ - ٥

سجل تجاري رقم / ٢٦٠٤١١

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)



التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (١٣٦٢٢) المؤرخ في ٢٠٢١/١١/٢٢ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ. ح. / أمين عام مجلس الوزراء رقم (٣١٤١٦-٥) بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢١ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (١٦٩) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مديولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٧ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٤ وذلك لمشروع أعمال تطوير ورفع كفاءة طريق السويش - السخنة والطريق الدائري حول مدينة السويس بطول ٦٠ كم بالأطوال والتكلفة والشركات المطلوب إصدار أوامر إسناد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقاً لأسعار القائمة الموحدة ومن بين هذه الشركات شركة إتش إيه للإنشاءات " أبناء حسن علام " .

ولما كان المالك يرغب في إنجاز أعمال مشروع " تنفيذ المسافة من الكم ٨ الي الكم ٢٠ بطول ١٢ كم (أعمال طرق - عدد ١٢ بريخ) " بالأمر المباشر " .

على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وتأمينها وصيانتها وذلك بعد إطلاعها على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد

ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقترن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٣ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلي :-

السند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط ومواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتما لأحكامه .

السند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " أعمال تطوير ورفع كفاءة طريق السويش - السخنة والطريق الدائري حول مدينة السويس بطول ٦٠ كم (لتنفيذ المسافة من الكم ٨ الي الكم ٢٠ بطول ١٢ كم (أعمال طرق - عدد ١٢ بريخ)) " بالأمر المباشر طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيصة إجمالية مقدارها ٢٥٠.٥٧١.٠٢٥ مليون جنيه (فقط وقدره ستمائة خمسة وثلاثون مليون خمسمائة واحد وسبعون ألف وخمسة وعشرون جنيه لا غير) شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفئات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

السند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة إتش إيه للإنشاءات " أبناء حسن علام " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاقبة لموقع الأعمال محل التعاقد بالمعاقبة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

المبحث الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم ٤٦٤GULF٢٢٠٠٣٠٠٠١
 بمبلغ ٣١,٧٧٨,٥٥٢ جنيهاً (فقط وفدرة واحد وثلاثون مليون سبعة مائة وسبعون ألف
 وخمسمائة أثنان وخمسون جنيهاً لا غير) صادر من بنك مصر - فرع مصر الجديدة صادر
 بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٩ وساري حتى ٢٠٢٢/١٢/٢٩
 وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه
 أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.
 ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف
 الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت
 أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً
 من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي
 تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبحث الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقديم العمل
 وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها
 الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبحث السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المستندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط
 والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع
 الطرف الأول على الطرف الثاني علامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في
 المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون
 رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبحث السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء
 فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي
 من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة
 تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق
 للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من
 مستحقات الطرف الثاني لأي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى
 اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على
 الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

المبحث الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستحقة خارج نطاق المقايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود
 والمواصفات المتعاقد عليها وتقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره
 فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم
 المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك
 وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢)
 لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

المبحث التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة
 بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولاً عن
 حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول باتخاذ كل من يهمل أو يرفض تنفيذ
 التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة
 من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ
 كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر
 أو الإضرار بملكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسئولية في هذه الحالات مباشرة دون
 تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها
 على نفقة الطرف الثاني .





المبدأ الخامس
 يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

المبدأ الحادي عشر
 يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التفتيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

المبدأ الثاني عشر
 يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدنى مسؤولية علي الطرف الأول .

المبدأ الثالث عشر
 الطرف الثاني يكون مسئولا مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آتاه وتقع المسؤولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .

المبدأ الرابع عشر
 يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعنية من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوردات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

المبدأ الخامس عشر
 يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصما من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

المبدأ السادس عشر
 أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل يعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

المبدأ السابع عشر
 لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا .

المبدأ الثامن عشر
 تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولا تحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

المبدأ التاسع عشر
 للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لايجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بدأت الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعمل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

المند العشريون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يعيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول ،
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦ م ،

المند الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة ثلاث سنوات لأعمال الطرق ، وسنّه لأعمال الكباري تبدأ من تاريخ التسليم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجبره علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته .

المند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

المند الثالث والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتها علي اية تعديلات تجربها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء ببند هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

المند الرابع والعشرون

يحفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (الحديد بجميع أنواعه - الأسمنت - السولار - البتومين) وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعاينة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م

المند الخامس والعشرون

حرب هذا العقد من ثلاث نسخ تسليم الطرف الثاني نسخته منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وللزوم .
النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وللزوم .

الطرف الثاني

شركة انشأية للإنشاءات (أبناء حسن علام)

(التوقيع)

المهندس / حسن عصام حسن علام

رئيس مجلس الإدارة

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري